



الرئيس:	السيد فيريكي (بلجيكا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي السيد روغاتشيف
	إندونيسيا السيد كليب
	إيطاليا السيد ماتوفاني
	بنما السيد سويسكم
	بيرو السيد تشافيز
	جنوب أفريقيا السيدة كوابي
	سلوفاكيا السيد بريان
	الصين السيد وانغ غوانغيا
	غانا السيد كريستشين
	فرنسا السيد دلا سابلير
	قطر السيد البدر
	الكونغو السيد غياما
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية السير إمبر جونز باري
	الولايات المتحدة الأمريكية السيد خليل زاد

جدول الأعمال

تقارير الأمين العام عن السودان

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A.



افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

الإعراب عن الشكر للرئيس السابق

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بما أن هذه أول جلسة يعقدها مجلس الأمن في شهر حزيران/يونيه، أود أن أعتنم هذه الفرصة للإشادة، باسم المجلس بسعادة السيد زلماي خليل زاد، الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة، على عمله رئيساً لمجلس الأمن في شهر أيار/مايو ٢٠٠٧. وأنا على ثقة من أنني أعبر عن مشاعر جميع أعضاء المجلس عندما أعرب عن عميق التقدير للسيد خليل زاد على ما أبداه من حنكة دبلوماسية فائقة في إدارة أعمال المجلس خلال الشهر الماضي.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

تقارير الأمين العام عن السودان

الرئيس (تكلم بالفرنسية): وفقاً للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه الدعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت للسيد لويس مورينو أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية.

تقرر ذلك.

أدعو السيد لويس مورينو - أوكامبو لشغل مقعد على طاولة المجلس.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع المجلس وفقاً للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة.

في هذه الجلسة، يستمع مجلس الأمن إلى إحاطة إعلامية من السيد لويس مورينو - أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية. وأعطيه الكلمة الآن.

السيد مورينو - أوكامبو (تكلم بالانكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على إتاحة هذه الفرصة لي لإطلاع مجلس الأمن على أنشطة مكثي. ومنذ تقريري المقدم في كانون الأول/ديسمبر من العام الماضي (انظر S/PV.5589)، قدمت أدلة إلى قضاة المحكمة الجنائية الدولية في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٧.

وقد أصدر القضاة قرارهم في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، حيث ارتأوا أن الأدلة المقدمة توفر أسباباً معقولة تدعو للاعتقاد بأن أحمد محمد هارون، وهو وزير دولة سابق بوزارة الداخلية في حكومة السودان، وعلي محمد علي عبد الرحمن، المعروف أيضاً باسم علي كوشيب - قائد ميليشيا الجنجويد - اتحداً معاً لاضطهاد ومهاجمة المدنيين في دارفور. وقد بينت دعوى جهة الادعاء كيف أن أحمد هارون وضع نظاماً استطاع من خلاله تجنيد وتمويل وتسليح ميليشيا الجنجويد لتعزيز القوات المسلحة السودانية، وكيف حرضها على مهاجمة السكان المدنيين وارتكاب جرائم واسعة النطاق بحقهم. كما بينت دعوى جهة الادعاء أن علي كوشيب، بقيامه شخصياً بتوزيع الأسلحة وقيادة الهجمات ضد القرى، كان يشكل جزءاً أساسياً من ذلك النظام. وبعملهما معاً، فإنهما قد ارتكبا جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب.

وقد أصدر القضاة أمرى قبض بحق كل من السيد هارون والسيد كوشيب. ووفقاً لقرار المحكمة، فإن قلم المحكمة بصدد إرسال طلبات لالتماس التعاون في تنفيذ أمرى القبض.

ولا يزال الوضع الراهن في دارفور منذراً بالخطر. ويوجد في الإقليم ٤ ملايين شخص في حاجة إلى مساعدات

الجرائم. وتركز دعوانا على الأحداث التي وقعت في عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤ اللذين سُجل خلالهما أكبر عدد من الجرائم. ولقد ارتكبت جرائم في دارفور في سياق صراع مسلح بين قوات الأمن السودانية، إلى جانب الميليشيا/الجنجويد، وبمجموعات التمرد المنظمة بما فيها جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة.

وابتداء من عام ٢٠٠٣، أدى تسيير حملة مكافحة التمرد إلى شن هجمات ضد سكان مدنيين ينتمون أساسا إلى الفور والمسالييت والزغاوة، اعتبروا بأهم يدعمون أو يتعاطفون مع المتمردين. وفي إطار التنفيذ المشترك لتلك الحملة، شنت القوات المسلحة السودانية والميليشيا/الجنجويد هجمات على كدوم وبنديسي ومكجر وأروالا، وذلك تقريبا في الفترة ما بين آب/أغسطس ٢٠٠٣ وآذار/مارس ٢٠٠٤. ولم تكن القوات تستهدف أي حضور للمتمردين في هذه القرى، بل كانت تهاجمها استنادا إلى المنطق القائل إن السكان المدنيين كانوا من مساندي قوات التمرد. وأصبحت تلك الاستراتيجية مبررا لأعمال القتل والاعتصاب الجماعية ضد مدنيين كان من المعروف أنهم لم يكونوا مشاركين في أي صراع مسلح. وأدت إلى التهجير القسري لمجتمعات محلية بأكملها.

وأوضحت الدائرة التمهيدية في قرارها الصادر في ٢٧ نيسان/أبريل أن هنالك أسبابا معقولة للاعتقاد بأن أحمد هارون وعلي كوشيب يتحملان المسؤولية الجنائية عن الجرائم التي وصفها الادعاء، ألا وهي ٥١ تهمة تتعلق بجرائم ضد الإنسانية مثل الاضطهاد، والقتل، والاعتصاب والأشكال الأخرى للعنف الجنسي، والتعذيب والمعاملة القاسية، والحبس غير القانوني، والنهب، والنقل القسري للمدنيين وجرائم حرب مثل الاعتصاب، والهجوم المتعمد على المدنيين، والنهب.

إنسانية. وهناك مليونان من الأشخاص المشردين داخليا في غاية التعرض للخطر. إذ يتواصل شن الهجمات عليهم وعلى العاملين الدوليين، فضلا عن العراقيين المتكررة التي تضعها السلطات أمام إيصال المساعدات. ويتحكم حاليا بهذا الوضع الفظيع نفس الشخص المطلوب من المحكمة، وهو أحمد هارون، وزير الدولة الحالي للشؤون الإنسانية. وهذا هو نفس الرجل الذي أعلن في اجتماع عام، في سنة ٢٠٠٣، أن بتعيينه مسؤولا عن مكتب دارفور الأمني يكون قد مُنح كل السلطة والتفويض ليقول أو ليعفو عن أي كان في دارفور من أجل السلم والأمن.

ويقتضي القانون مثول أحمد هارون وعلي كوشيب أمام المحكمة. ويتطلب هذا التحدي الكبير من الجميع تعاوننا غير مشروط. ويجب على مجلس الأمن والمنظمات الإقليمية الاضطلاع بدور رائد في مناشدة السودان إلقاء القبض على الشخصين المذكورين وتسليمهما إلى المحكمة. ولدى دولة السيادة الوطنية، السودان، الواجب القانوني للقيام بذلك والقدرة على التنفيذ. ونحن نعول على كل دولة بأن تنفذ أمر القبض وتلقي القبض على أي من الشخصين يدخل أراضيها. ونأمل أن تحل مشكلة التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية أثناء زيارة بعثة مجلس الأمن للخرطوم.

ويتطلب الوضع في دارفور حلا شاملا، وتسهم المحكمة الجنائية الدولية بقسطها. وسيكمل المكتب أول تحقيق يقوم به وسيواصل تقييم المعلومات المتعلقة بالجرائم الراهنة. وحسب ما يؤكد نظام روما الأساسي، فإن إقامة العدل في الجرائم الماضية والحالية ستعزز الأمن في دارفور.

إن التحقيق المتعلق بدارفور مستمر منذ عامين ونيف. وقد أجرى مكثي تحقيقا مستقلا ونزيها. وركزنا على بعض الجرائم الشديدة الخطورة وعلى الأشخاص الذين يتحملون، وفقا للأدلة المجمع، المسؤولية الكبرى عن تلك

أولاً، في دارفور توجد ادعاءات خطيرة بشأن الحكومة السودانية غارات جوية على نحو عشوائي وغير متناسب خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى نيسان/أبريل، مع تعرض بعض القرى للقصف لفترة وصلت إلى ١٠ أيام. وتوجد ادعاءات تتعلق بارتكاب قوات التمرد لجرائم، بما فيها جرائم مرتكبة ضد الموظفين الدوليين. وهناك تقارير بوقوع هجمات على الأشخاص المشردين داخلياً، وخاصة اغتصاب النساء اللاتي يغامرن بالخروج من المخيمات. وتوجد معلومات عن وقوع اشتباكات محلية، يدعى بأن بعضها مدفوع بمساع لمكافحة الذين يتعاونون مع الميليشيا/الجنجويد. ونقوم بإجراء تحليل قضائي أولي لجميع تلك الأعمال.

ويبدو، من المعلومات التي تم جمعها، أن أطراف الصراع ما زالت تنتهك القانون الإنساني الدولي. ويؤكد مكتب المدعي العام مجدداً على أنه لا بد أن يقدم إلى العدالة الذين يتحملون القسط الأكبر من المسؤولية عن ارتكاب هذه الجرائم. وما يشكل مصدر قلق خاص لمكتبي أن أحمد هارون، وهو شخص مطلوب لدى المحكمة لارتكابه فظائع ضد السكان المدنيين - وهي فظائع أجبرتهم على النزوح - ما زال اليوم وزير دولة للشؤون الإنسانية، ويتحمل المسؤولية عن حراسة وحماية هؤلاء السكان الضعفاء والموظفين الدوليين الذين يساعدهم. والتمس من المجلس أن يعالج تلك الحالة غير المقبولة خلال بعثته المقبلة إلى الخرطوم.

ثانياً، وجمع المكتب في شرق تشاد بيانات عن الهجمات المبلغ عن وقوعها في قريتي تيرو ومارينا في آذار/مارس ٢٠٠٧ والهجمات التي وقعت على مخيمات اللاجئين. وتم الإبلاغ عن غارات شنتها الميليشيا/الجنجويد انطلاقاً من السودان، فضلاً عن وجود متمردين سودانيين في تشاد ووجود متمردين تشاديين في السودان. وتخضع جميع الجرائم التي يزعم بأنها وقعت في عام ٢٠٠٧، منذ أن

وقد عُين أحمد هارون وزير دولة للشؤون الداخلية بعيد هجوم المتمردين على مطار الفاشر في نيسان/أبريل ٢٠٠٣. كما كلف أحمد هارون برئاسة مكتب دارفور الأمني. واكتسب خبرة في تعبئة وتجنيد الميليشيا لدعم الجهود المبذولة في مكافحة التمرد، وذلك عندما كان يعمل في كردفان، جنوب السودان في التسعينات.

وفي ما يتعلق بقضاياها، كانت اللجان الأمنية الحكومية والمحلية في دارفور، المؤلفة من ممثلين عن الجيش والشرطة ووكالات الاستخبارات، ترفع تقاريرها إلى أحمد هارون، لا سيما في المسائل المتعلقة بتجنيد وتمويل وتسليح الميليشيا/الجنجويد في سياق حملة مكافحة التمرد. وقاد علي كوشيب - "عقيد العقدهاء" - محلية وادي صالح في غرب دارفور - شخصياً الميليشيا/الجنجويد أثناء شن الهجمات على القرى الأربع المذكورة، كما أشرف على الإعدامات بإجراءات موجزة وأعمال الاغتصاب الجماعية.

وينبغي أن تتمثل الخطوة التالية في إلقاء القبض على السيد هارون والسيد كوشيب ومثلهما أمام المحكمة، وتأتي بعد ذلك الإجراءات القضائية المتعلقة باعتماد التهم. وفي موازاة ذلك، يواصل مكتبي أداء واجباته المتمثلة في مراقبة أمن الشهود وتطبيق تدابير الحماية، كما أود في ذلك السياق التأكيد على أهمية الاتفاقات المعنية بإعادة توطين الشهود.

وفضلاً عن ذلك، وكما ورد في تقريرنا لشهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، فإن المكتب مستمر في جمع المعلومات عن الجرائم التي ترتكبها كل أطراف الصراع في دارفور حالياً، ورصد امتداد العنف إلى كل من تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى، وكتلتها من الدول الأطراف في نظام روما الأساسي.

وأود أن أؤكد، في ذلك الصدد، على عدد من دواعي القلق الشديد.

وفي بعثة إلى الخرطوم تم الاضطلاع بها في الفترة من ٢٧ كانون الثاني/يناير إلى ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٧ لتحليل تلك التطورات، اجتمع المكتب مع وزير العدل ووكيل وزارة العدل ورئيس القضاة بغرب دارفور ورئيس المحكمة الخاصة لغرب دارفور. وأجرينا مقابلات مع المستشارين الثلاثة للجنة التحقيق القضائية.

وتتعلق دعوى الادعاء بأحمد هارون وعلي كوشيب اللذين عملا معا في إطار مبادرة منهجية ومنظمة لمهاجمة السكان المدنيين في دارفور. ولا يوجد تحقيق في السودان في ذلك السلوك الجنائي. ولم تتخذ أي إجراءات قضائية تتعلق بأحمد هارون. والتحقيق المتعلق بعلي كوشيب لا يتصل بنفس الحوادث التي يحقق فيها المكتب؛ ولا يربط التحقيق بين علي كوشيب وأحمد هارون. ولا تشمل التحقيقات السودانية نفس الأشخاص ونفس السلوك موضوعي الدعوى المعروضة على المحكمة. وخلصت الدائرة التمهيدية إلى أن الدعوى المرفوعة ضد علي كوشيب وأحمد هارون تقع في نطاق اختصاص المحكمة وأنها تبدو مقبولة.

وتطلب الفقرة ٢ من القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) إلى حكومة السودان وجميع الأطراف الأخرى في الصراع الدائر في دارفور التعاون الكامل مع المحكمة والمدعي العام وتقديم المساعدة اللازمة لهما. ومنذ بدء تحقيقنا، ظلت مشاركة حكومة السودان في العملية مشاركة هامة لضمان الحصول على صورة كاملة للحوادث التي وقعت في دارفور. وحدث بعض التعاون. ولكن الطلبات لتقديم المساعدة - بما في ذلك الطلبات المتعلقة باستجواب أحمد هارون وعلي كوشيب - ما زالت معلقة. وفي رسالة مؤرخة ١٥ شباط/فبراير، أكد السيد علي كرتي، وزير الدولة للشؤون الخارجية، رفض الحكومة السماح بمثل ذلك الاستجواب.

أصبحت تشاد دولة طرفاً، للولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية.

ثالثاً، في ٢٢ أيار/مايو أعلن مكنتي فتح تحقيق في جمهورية أفريقيا الوسطى. ويركز ذلك التحقيق على الجرائم التي يزعم أنها ارتكبت خلال العامين ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣، حينما تم ارتكاب واسع النطاق لجرائم شملت عددا هائلا من حالات الاغتصاب. كما يقوم مكنتي برصد الحالة في جميع أنحاء جمهورية أفريقيا الوسطى، بما في ذلك التقارير المتعلقة بأعمال العنف التي ارتكبت في الشمال منذ عام ٢٠٠٥. وعلى الحدود مع دارفور، وقعت حوادث عنف في سياق ادعاءات بتقديم دعم من السودان للجماعات المتمردة.

ومنذ التقرير الأول الذي قدمته لمجلس الأمن في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ (انظر S/PV.5216)، كرس المكتب جهودا كبيرة لتقييم ما إذا كانت دعواه مقبولة بموجب النظام الأساسي. وأود أن أؤكد، كما أكدت في الماضي، على أن هذا التقييم للمقبولية لا يشكل حكما على النظام القضائي السوداني ككل، بل هو تقييم لما إذا كانت القضية التي اختارها الادعاء جرى أو يجري التحقيق فيها من جانب السودان.

وظل الادعاء يتابع عن كثب جميع مبادرات المساءلة التي اتخذتها السلطات السودانية. وخلال سلسلة من الاتصالات مع حكومة السودان، طلب المكتب إلى الحكومة السودانية إفادته بأخر المستجدات حيال مركز الإجراءات القضائية الوطنية. وأبلغت وزارة العدل السودانية في رسالة مؤرخة ٩ كانون الأول/ديسمبر بأنه تم إلقاء القبض على ١٤ شخصا فيما يتعلق بالحوادث التي وقعت في جنوب دارفور وغرب دارفور. وكان علي كوشيب ضمن الذين وردت أسماءهم فيما يتعلق بارتكاب هذه الحوادث.

وتفهم هذه الدول لاستقلالية المكتب وحياده كان، وسيبقى، أمراً حاسماً.

وتواصل المحكمة تحسين فهمها للمجتمعات المحلية؛ وكان ذلك هو الغرض من الزيارة التي قام بها مؤخراً لتشاد مسجل المحكمة. وتمت ترجمة الوثائق ذات الصلة بالمحكمة إلى اللغة العربية، أيضاً لتحقيق ذلك الغرض.

وخلص مجلس الأمن، في قراره ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، إلى أن العدالة والمساءلة ما زالتا تشكلان عنصرتين جوهريتين لإحلال السلام الدائم في دارفور. وبمضي المكتب الآن قدما نحو استكمال تحضيراته لبدء إجراءات المحاكمة التمهيدية للسيد هارون والسيد كوشيب. والأمر الرئيسي هو إلقاء القبض عليهما وتسليمهما إلى المحكمة.

إن المكتب يعول على مجلس الأمن، وعلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وعلى الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، وعلى شريكه الرئيسيين - الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية - في مواصلة مناشدة السودان إلقاء القبض على أحمد هارون وعلي كوشيب وتسليمهما إلى المحكمة الجنائية الدولية.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر السيد مورينو - أوكامبو على إحاطته الإعلامية.

وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، أَدْعُو الآن أعضاء المجلس إلى عقد جلسة سرية بعد رفع هذه الجلسة.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/٤٠.

وهناك محاورون رئيسيون مع حكومة السودان شجعوا الحكومة على أن تتحمل مسؤوليتها في التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية. ونشعر بالامتنان على دعم هؤلاء المحاورين. وفي رسالة مؤرخة ١٧ نيسان/أبريل، طلب المكتب توضيحاً من الحكومة السودانية حيال ما إذا كانت تعتزم التعاون مع المحكمة أو عدم التعاون معها. ولكن لم يصل أي رد؛ بل على العكس، تم الإدلاء علناً بعدد من التصريحات، وما زال يتم الإدلاء بالتصريحات، التي تفيد بأن حكومة السودان لن تعمل مع المحكمة.

إن القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) يدعو المحكمة والاتحاد الأفريقي إلى مناقشة الترتيبات العملية لتيسير عمل المدعي العام والمحكمة. واجتمع المكتب بصورة منتظمة مع الدول الأفريقية ومع ممثلي الاتحاد الأفريقي. وفي ١ آذار/مارس، تمت دعوة رئيس المحكمة والمدعي العام ومسجل المحكمة إلى تقديم إحاطة إعلامية للممثلين الدائمين للاتحاد الأفريقي. وأشعر بالامتنان على الدعم الذي قدمته رئاسة الاتحاد الأفريقي في ذلك الصدد. ورئيس المحكمة ومسجل المحكمة وأنا سنجتمع مع رئيس الاتحاد الأفريقي، الرئيس الغاني جون كوفور، في ٢٠ حزيران/يونيه.

كما يجري إحراز تقدم من المناقشات المتعلقة بإبرام مذكرة تفاهم تتناول العلاقة العامة بين المحكمة والاتحاد الأفريقي. وكانت هناك اتصالات أخرى مفيدة. واستفاد المكتب من تبادل الآراء مع المبعوث الخاص للأمم المتحدة يان إلياسون والمبعوث الخاص للاتحاد الأفريقي سالم أحمد سالم. وأقدم على نحو منتظم إحاطات إعلامية للأمين العام لجامعة الدول العربية، فضلاً عن الدول الأعضاء في الجامعة.